

تاج العروس من جواهر القاموس

صَخْبُ الشَّوَارِبِ لَا يَزَالُ كَأَنَّهُ ... عَيْدُ لَالِ أَبِي رَبِيعَةَ مُسْبَعٌ أَرَادَ آلَ رَبِيعَةَ بِنَ عَيْدِ □ بِنِ عَمْرٍو بِنِ مَخْزُومٍ لِأَنَّهُمْ كَثِيرُوا الْأَمْوَالِ وَالْعَبِيدَ وَأَكْثَرُ مَكَّةَ لَهُمْ وَسَيَأْتِي فِي سَبْعٍ . وَالتَّسْبَعُ بِالسُّرِّ : مَوْضِعٌ قَالَ : .
لِمَنْ الدِّيَارَ عَفَوْنَ بِالرَّضْمِ ... فَمَدَّ أَيْ التَّسْبَعُ فَالزُّخْمُ .
وَالرَّوْبَعَةُ : قِعْدَةُ الْمُتَرَبِّعِ تَقُولُ : يَا أَيُّهَا الزَّوْبَعَةُ مَا هَذِهِ الرَّوْبَعَةُ ؟ وَرَبَعَ الْفَرَسُ عَلَى قَوَائِمِهِ : عَرَقَتْ مِنْ رَبَعِ الْمَطَرِ الْأَرْضَ .
وَرَبَعَهُ □ : نَعَشَهُ . وَرُبِعَتْ عَلَى عَقْلِ فُلَانٍ رَبَاعَةٌ كَسَرَ فِيهَا رَبَاعَهُ أَيْ بَدَّلَ فِيهَا كُلَّ مَا مَلَكَ حَتَّى بَاعَ فِيهَا مَنَازِلَهُ وَهُوَ مَجَازٌ . وَالرُّبْعَةُ بِالضَّمِّ وَفَتْحِ الْمُوَحَّدَةِ ابْنُ رَشْدَانَ بِنِ جُهِينَةَ : أَبُو بَطْنٍ يَنْتَمِي إِلَيْهِ جَمَاعَةٌ مِنَ الصَّحَابَةِ وَغَيْرِهِمْ . وَأَحْمَدُ بِنِ الْحُسَيْنِ بِنِ الرَّبِيعَةَ - بِالْفَتْحِ فَالسُّكُونِ - أَبُو الْحَارِثِ عَنْ أَبِي الْحُسَيْنِ بِنِ الطُّيُورِيِّ وَعَنْهُ ابْنُ طَابِرٍ زِدَ . وَأَبُو مَذْمُورٍ نَصَرَ بِنِ الْفَتْحِ الْفَامِي الْمُرَبَّعِي : مُحَدِّثٌ . وَأَبُو الرَّبِيعِ : الْحُسَيْنُ بِنِ مَاهَانَ الرَّازِيَّ عُرِفَ بِالْكَسَائِيِّ مُحَدِّثٌ . وَمَرُّ بَعُ بِنِ سُبَيْعٍ كَمَنْبَرِ الَّذِي قَتَلَ غُضُوبَ كَمَا سَيَأْتِي فِي ضَبْعٍ .
رَبَعٌ .

رَبَعٌ كَمَنْعٍ رَتَعًا وَرُتُوعًا وَرَتَاعًا بِالْكَسْرِ وَهَذِهِ عَنْ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ :
أَكَلَ وَشَرِبَ وَجَاءَ مَا شَاءَ وَأَصْلُ الرَّتَعِ لِلْبَهَائِمِ وَيُسْتَعَارُ لِلْإِنْسَانِ إِذَا أُرِيدَ بِهِ الْأَكْلُ الْكَثِيرُ كَمَا حَقَّقَهُ الْأَصْبَهَانِيُّ فِي الْمُفْرَدَاتِ وَالزَّمَّ مَخْشَرِيٌّ فِي الْأَسَاسِ وَنَقَلَهُ الْمُصَنِّفُ فِي الْبَصَائِرِ وَإِلَيْهِ أَشَارَ الْجَوْهَرِيُّ حَيْثُ قَالَ فِي أَوَّلِ الْمَادَةِ :
رَتَعَتِ الْمَاشِيَةَ تَرْتَعُ رُتُوعًا أَيْ أَكَلَتْ مَا شَاءَتْ زَادَ غَيْرُهُ : وَجَاءَتْ وَذَهَبَتْ فِي الْمَرَعَى نَهَارًا وَلَا يَكُونُ الرَّتَعُ إِلَّا فِي خِصْبٍ وَسَعَةٍ . أَوْ هُوَ الْأَكْلُ وَالشَّرْبُ رَغَدًا فِي الرَّيْفِ وَهَذَا قَوْلُ اللَّيْثِ وَهُوَ مَجَازٌ أَيْضًا . أَوْ الرَّتَعُ وَالرُّتُوعُ وَالرَّتَاعُ : الْأَكْلُ بِشَرِّهِ وَهَذَا قَوْلُ ابْنِ الْأَعْرَابِيِّ وَهُوَ مَجَازٌ وَفِي الْحَدِيثِ :
" إِذَا مَرَّرْتُمْ بَرِيَاضَ الْجَنَّةِ فَارْتَعُوا " أَرَادَ بَرِيَاضَ الْجَنَّةِ ذَكَرَ □ وَشِبَّهِ الْخَوْضِ فِيهِ بِالرُّتَعِ فِي الْخِصْبِ . وَجَمَلُ رَاتِعٌ مِنْ إِبْلِ رَتَاعٍ كُنَائِمٌ وَنِيَامٌ نَقَلَهُ الْجَوْهَرِيُّ وَأَنْشَدَ الْمَصَّافِيَّ لِلْقُطَامِيِّ يَمْدَحُ زُفَرَ بِنِ الْحَارِثِ الْكِلَابِيِّ : .

وَمَنْ يَكُنْ اسْتَلَامَ إِلَى ثَوِيٍّ ... فَقَدْ أَحْسَنْتَ يَا زُفَرُ الْمَتَاعَا .

أَكْفَرًا بَعْدَ رَدِّ الْمَوْتِ عِنْدِي ... وَبَعْدَ عَطَائِكَ الْمَائَةِ الرَّتَاعَا وَقَالَ
الْمَرَارَ الْفَقْعَعَسِيُّ : .

رَدَّيْنِ بَعَالِجٍ فَخَرَجْنَ مِنْهُ ... يَرُءْنَ النَّاسَ وَالنَّعَمَ الرَّتَاعَا إِبْلُ
رُتَعُ كُرُكَّعٍ وَفِي الْكَلِمَاتِ الْقُدُسِيَّةِ : لَوْلَا الشُّيُخُ الرَّكَّعِ وَالصَّبِيَّانِ
الرُّطَّعِ وَالْبَهَائِمِ الرَّتَّعِ لَصُبَّ عَلَيْكُمْ الْبَلَاءُ صَبًّا . إِبْلُ رُتَعُ
بِضْمِ تَيْدِينَ قَالَ الْأَعْمَشُ يَذُكُرُ مَهَابَةً مَسْبُوعَةً : .

فَطَلَّ يَأْكُلُ مِنْهَا وَهِيَ رَاتِعَةٌ ... جَدَّ النَّهَارِ تُرَاعِي ثِيرَةَ رُتَعَا إِبْلُ
رُتَعُ قَالَ عَمْرُو بْنُ مَعْدٍ يَكْرِبُ B : فَأَرْسَلْنَا رَبِيئَتَنَا فَأَوْفَى فَقَالَ أَلَا
وَلِي خَمْسُ رُتَعُ ؟ وَقَالَ ابْنُ هَرْمَةَ : .

وَفِي الشَّوْطَيْدِينَ ثُبِتُ بَعَقَبِ شَأْوٍ ... يَفْضُ خَوَاتِمَهُ الْإِبْلُ الرَّتُعَا